آليات تحقيق الموائمة بين مكافحة الفكر المتطرف والارهاب وحماية حقوق الانسان

دكـــتور

محمود محمد محمد شفيق عنان

دكتوراه في القانـون

تمهيد :

بدأ النظام الدولي الحالي لحقوق الانسان حياته في عام ١٩٤٨ بعد الاعتراف بحقوق الانسان في الميثاق التأسيسي للامم المتحدة (الامم المتحدة ١٩٤٥) كأحد الركائز الثلاث لعمليات الامم المتحدة : السلام والامن والتنمية .

وحقوق الانسان هي عملية معقدة ومتعددة الابعاد مدفوعة بعلاقات قوة غير متكافئة تتفاعل عبر اربعة ابعاد رئيسية . اقتصادية وسياسية واجتماعية وثقافية . وعلي مستويات مختلفة بما في ذلك الفرد والاسرة والجماعة والمجتمع والدولة والمستويات العالمية ، وتنطوي علي نقص او حرمان من الموارد والحقوق والسلع والخدمات وعدم القدرة علي المشاركة في العلاقات والانشطة العادية المتاحة لغلبية الناس في المجتمع سواء في المجالات الاقتصادية او الاجتماعية او الثقافية او السياسية ، وتؤثر علي نوعية حياة الافراد ، والمساواة ، وتماسك المجتمع ككل .

وتقوم استراتيجية الامم المتحدة العالمية لمكافحة الارهاب علي حماية وتعزيز حقوق الانسان كعنصر اساسي ومستدام لمكافحة الارهاب، وتوصي الدول الاعضاء بالامتثال لالتزاماتها الدولية في مجال حقوق الانسان عند مكافحة الارهاب ، وتنبع هذه الالتزامات من القانون الدولي والمعاهدات الدولية.

وقد اكد قادة العالم خلال القمة العالمية ٢٠٠٥ علي ضرورة التعاون الدولي لمكافحة الارهاب بما يتفق مع القانون والمواثيق والبروتوكولات الدولية ذات الصلة بذلك ، بحيث تمتثل اي تدابير تتخذها الدول لمكافحة الارهاب لالتزاماتها الدولية بموجب القانون الدولي ولا سيما قانون حقوق الانسان وقانون اللاجئين .

وينعكس ذلك في قرارات مجلس الامن والجمعية العامة للامم المتحدة ولجنة حقوق الانسان وكذلك تقارير لجنة مكافحة الارهاب التابعة لمجلس

الامن التابع للامم المتحدة ، بحيث تشتمل قائمة الحقوق الغير قابلة للانتقاص علي ما يحدده العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والحريات غير القابلة للتقييد بما في ذلك الحق في الحياة ، عدم التعرض للتعذيب او المعاملة القاسية او اللاانسانية او المهينة ، وحظر العبودية والاستبعاد، والحق في الاعتراف به كشخص امام القانون، وحرية الفكر والاعتقاد الديني(Conte, A.2008)، وتقوم استراتيجية الامم المتحدة لمكافحة الارهاب علي الدعائم الاربع التالية :

- معالجة الأوضاع التي تساعد على انتشار الإرهاب .
- منع الإرهاب ومكافحته.
- بناء قدرات الدول الأعضاء على منع الإرهاب ومكافحته وتعزيز دور منظومة الأمم المتحدة في هذا الصدد.
- ضمان احترام حقوق الإنسان للجميع وسيادة القانون باعتبارهما الركن الأساسي لمكافحة الإرهاب.

وفي ظل تزايد خطورة الهاجس الارهابي الذي بات يمثل شبح القرن الحالي بتهديده لحياة الافراد واستقرار المجتمعات وأمن الدول ، بات من الضروري علي الدول وعلي كافة المستويات الوطنية والاقليمية والدولية ، الرسميه منها وغير الرسمية العمل بصرامة من اجل التوصل الي نهج متكامل وفعال لمواجهة خطر الارهاب في ظل ما ينص عليه القانون الدولي وما تمليه اعراف النظام العالمي بفعالية ، في ظل مواجهة تنطلق من ضرورات حماية حقوق الانسان، يحاول الباحث تقديم ورقة بحثية بعنوان آليات تحقيق الموائمة بين مكافحة الفكر المتطرف والارهاب وحماية حقوق الانسان من خلال الطرح التالي :

أولا : ماهية حقوق الانسان

وتفهم حقوق الانسان المعترف بها دوليا علي انها تشمل تلك الحقوق التي يحق لجميع الاشخاص التمتع بها دون تمييز، اي الحقوق التي لا يمكن انكارها او تقييدها علي اساس الثقافة او التقاليد او الجنسية او التوجه السياسي او المكانة الاجتماعية او اي عوامل اخري، ويجب حمايتها في الواقع واعمالها بموجب القانون ، وبشكل عام تشمل هذه الحقوق اهم الشروط المسبقة لوجود انساني كريم، ويتم التأكيد عليها في المقام الاول ضد السلطات الحكومية (اي يجب احترامها وحمايتها وتنفيذها من قبل الحكومة) ، ومع انتشار الصكوك الدولية لحقوق الانساني يمكن التمييز بين :

- الحقوق المدنية والسياسية وتسمي حقوق الجيل الاول .
- الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وتسمي حقوق الجيل الثاني .
- الحقوق الجماعية وغالبا ما تسمي بحقوق الجيل الثالث(STEWART, D. (P). WHAT ARE "HUMAN RIGHTS.2018 .

وحقوق الانسان هي حقوق متأصلة لكافة البشر ، بغض النظر عن العرق او الجنس او الجنسية او اللغة او الدين او اي وضع اخر ينتمون اليه ، وتشتمل هذه الحقوق علي الحق في الحياة والحرية والتحرر من العبودية والتعذيب، وحرية الرأي والتعبير ، والحق في العمل والتعليم وغيرها ، ولكل فرد التمتع بهذه الحقوق دون تمييز .

وغالبا ما يتم تعريف حقوق الانسان بطرق مختلفة لكن اغلب التعاريف تتفق علي ان حقوق الانسان تهتم بالتالي :

- الاعتراف بكرامة الشعوب واحترامها .
- مجموعة من المبادئ التوجيهية والاخلاقية والقانونية التي تعزز وتحمي الاعتراف بقيمنا وهويتنا وقدرتنا علي ضمان مستوي معيشي لائق .
- المعايير الاساسية التي يمكننا من خلالها تحديد وقياس عدم المساواة والانصاف .

- تلك الحقوق المرتبطة بالاعلان العالمي لحقوق الانسان . (www.humanrights.gov.au/education).

ثانيا : ماهية الارهاب

تنتهك معظم اعمال الارهاب القانون الجنائي العادي (الاعتداء ، الجرح العمد ، القتل ، تدمير الممتلكات .. الخ) ويصنف الارهاب وفقاً للغرض او القصد من وراءه .

واذا نظرنا لمفهوم الارهاب وفقا لقانون الولايات المتحدة الامريكية، نجد ان وزارة الدفاع الامريكية قد عرفته علي انه (استخدام غير قانوني للعنف او التهديد بالعنف ويكون غالبا بدافع المعتقدات الدينية او السياسية او الايديولوجية الاخري لغرس الخوف واكراه الحكومات او المجتمعات لتحقيق اهداف القائمين به والتي غالبا ما تكون اهداف سياسية ، في حين تم قدمت وزارة الخارجية الامريكية تعريف اكثر شمولا للارهاب حيث وصفته بأنه العنف المتعمد بدوافع سياسية ضد اهداف غير مقاتلة (المدنيين) من قبل الجماعات غير الوطنية او العملاء السريين ،ويستخدم مصطلح الارهاب الدولي لوصف الانشطة التي تنطوي علي اعمال عنف او اعمال خطرة علي حياة الانسان والتي تشكل انتهاكا للقوانين الجنائية لاي دولة مثل : تخويف او اكراه السكان المدنيين ، و التأثير علي الحكومات عن طريق الارهاب او الاكراه ، التأثير علي الشخصيات السياسية بالاغتيال او الاختطاف .

وعلي الرغم من الادانة الدولية المتكررة للارهاب في الامم المتحدة الا انه من الصعوبة علي المجتمع الدولي الاتفاق علي تعريف واحد للارهاب ونتيجة لهذا لا توجد اي محكمة جنائية دولية لها ولاية قضائية علي جريمة ارهابية محددة ، ربما كان التعريف الاكثر اثارة للجدل باعتبار الارهاب جريمة دولية .

التعريف الذي تبنته دائرة الاستئناف الخاصة بمحكمة لبنان والتي نصت علي ان جريمة الارهاب الدولية تتطلب توافر العناصر الاساسية الثلاثة التالية :

١) ارتكاب عمل اجرامي (مثل القتل والاختطاف واخذ الرهائن والحرق العمد وما الي ذلك او التهديد بارتكاب مثل هذا العمل) .

٢) استخدام المديا في نشر الخوف بين المدنيين (مما قد يؤدي الي خلق خطر عام) .

٣) عندما يتضمن الفعل عنصرا غير وطني(STEWART, D. P. WHAT IS "TERRORISM"?.2018) .

كما يعرف كذلك علي انه " كل استخدام للقوة او العنف او التهديد او التخويف يلجأ اليه الجاني تنفيذا لمخطط اجرامي فردي او جماعي بهدف الاخلال بالنظام العام او تعريض سلامة المجتمع وامنه للخطر، او الحاق الضرر بالاخرين ، او القاء الرعب بينهم بهدف تعريض حياتهم او حريتهم او امنهم للخطر او الاضرار بالبيئة او التسبب في الاضرار بوسائل النقل او الممتلكات او الاموال او المباني او الممتلكات العامة او الخاصة او احتلالها او الاستيلاء عليها ، او منع او عرقلة عمل السلطات العامة او دور العبادة او القوانين" .

و كذلك بأنه اي عمل يهدف الي المساس بأمن الدولة وسلامة اراضيها واستقرارها وعملها الطبيعي من خلال القيام بأي عمل يهدف الي نشر الرعب بين السكان وخلق جو من الفوضي من خلال التأثير علي الافراد معنويا وجسديا وتعريض حياتهم او حريتهم او امنهم للخطر (Tamburini, F.2018).

ويعرف الارهاب كذلك بأنه التسبب في عنف خطير ضد شخص ما او الحاق اضرار جسيمة بالممتلكات او تعريض الحياة للخطر او خلق خطر جسيم علي صحة وسلامة الجمهور او قسم من الجمهور ، او التدخل في النظام الالكتروني وتعطيله بشكل خطير للتأثير علي الحكومات او لتخويف الجمهور ويتم التهديد لاغراض سياسية او دينية او عنصرية او اي قضية ايديولوجية(Honeywood, C. A.2016) .

ثالثا : الإرهاب كنتيجة لانتهاكات حقوق الإنسان

الارهاب هو ظاهرة عالمية تتجاوز الحدود والثقافات والاديان، وله العديد من الاشكال، كما انه لاينشأ عن "سبب واحد" حيث يمكن ان ينشأ عن مجموعة متنوعة من الظروف والدوافع التي تختلف في الطبيعة والتأثير والمدي من موقف لاخر، وقد تنطوي تلك الظروف والدوافع علي انتهاكات حقيقة او متصورة لحقوق الانسان.

ومن بين الظروف التي يتم الاستشهاد بها بشكل شائع والتي تجعل الارهاب ممكنا او محتملا الفقر المدقع والاستبعاد الاجتماعي والحرمان الاقتصادي ؛ والتعصب والتمييز الديني والعرقي ؛ والقمع السياسي والحرمان من الاجراءات القانونية التي تكلفها الدساتير الموضوعه ؛ والاغتراب الطائفي ونقص التعليم وفرص العمل والخدمات الاجتماعية .

بدون شك لعبت الاهداف السياسية والتوجه الايديولوجي في كثير من الاحيان ادوارا مهمة (في انهاء احتلال اجنبي او تدخل خارجي او الاطاحة بشكل معين من اشكال الحكم او الترويج له) وكذلك العوامل الدينية المتطرفة .

ومع ذلك يبدو من الواضح في العديد من الظروف ان لم يكن معظمها التي تخلق القابلية للتطرف والتي تجعل العنف ضد المدنيين الابرياء يبدو خيار معقول ومبرر وحتي ضروري من قبل من يلجؤن لذلك (الارهابيين) ترتبط بشكل او بأخر بانتهاكات حقوق الانسان ، فليس من المعقول ان الناس يختارون الارهاب عندما يحاولون فقط تصحيح ما يعتبرونه ظلما اجتماعيا او سياسيا او تاريخيا، ولكن ربما يكون اكثر احتمالا عندما لا يكون لديهم (او يدركون ان لديهم) خيارات اخري ، عندما يشعرون بأنهم مستبعدون من الاخرين.

ويستهدف الارهاب الافراد والجماعات المحرومين من حقوق الانسان الاساسية (علي سبيل المثال اولئك الذين تعرضوا لانظمة قمعية واستبدادية)

لانه ليس لهم بدائل ، مما لاشك فيه ان الحرمان من حقوق الانسان يغذي الشعور بالغربة والاقصاء الذي يستخدم في كثير من الاحيان لتبرير الاعمال الارهابية .

وبالطبع يمكن ان تكون هناك عوامل شخصية تدفع الاشخاص للقيام بعمليات ارهابية مثل الفكر المتطرف وفقدان الوظيفة ومشاكل الصحة العقلية .. الخ ، ومن المؤكد ايضا ان بعض الافراد الذين يصبحون ارهابيين لديهم ميول معينة او سمات نفسية مثل السلوك العنيف والغير اجتماعي ، الا انه يمكننا القول انه لايمكن ان يمنع الامتثال للالتزامات الدولية لحقوق الانسان جميع اعمال العنف او الارهاب .

ومع ذلك فإن تجنيد الجماعات الارهابية لبعض الفئات يكون مدعوما بالمظالم العميقة التي يغذيها الفقر والاحتلال الاجنبي وغياب حقوق الانسان والحريات الاساسية ، فضلا عن الافتقار الي وسائل الانصاف " داخل النظام السياسي للدول " قد لا تكون الديمقراطية حصنا ضروريا ولا كافيا ضد الارهاب (حتي من الداخل) ولكن يبدو بالتأكيد ان المجتمعات الاجتماعية والسياسية الاكثر امتثالا لمعايير حقوق الانسان تميل الي ان تكون اقل معاناة من الارهاب المحلي.

رابعا : تداعيات مكافحة الإرهاب على حقوق الإنسان

قد تشكل بعض التدابير المتبعة لمواجهة الاعمال الارهابية تحديات خطيرة لحماية وتعزيز حقوق الانسان . سواء بالنسبة للجناة او للسكان عموما .. اعلان " الحرب علي الارهاب " عقب هجمات الحادي عشر من سبتمبر ادي الي استخدام التعذيب وغيره من اساليب الاستجواب القمعية وبعض الممارسات مثل الاحتجاز غير القانوني ولفترات كبيرة بمعزل عن العالم الخارجي في عوانتانامو .

وقد ادت هذه التداعيات الي هيمنة قضية محاربة الارهاب واحترام حقوق الانسان علي اجندة العمل الدولية حيث اكدت الجمعية العامة للامم المتحدة

مرارا وتكرارا علي وجوب احترام مرتكبي الهجمات الارهابية المزعومين اثناء القبض عليهم ومحاكمتهم بما ذلك حقهم في محاكمة علنية وان يفترض انهم ابرياء حتي يثبت ادانتهم ، والا يخضعوا للتعذيب او القمع او غيره من المعاملات المهينة .

فعلي سبيل المثال : عند تبني الجمعية العامة للامم المتحدة استراتيجيتها العالمية لمكافحة الارهاب في عام ٢٠٠٦ اكدت الجمعية العامة للامم المتحدة علي تعزيز وحماية حقوق الانسان للجميع وسيادة القانون، مع الاعتراف بأن مواجهة الارهاب وحماية حقوق الانسان ليسا هدفين متعارضين ، لكنهما متكاملان ويعزز كل منهما الاخر، ويؤكدان علي الحاجة لتعزيز وحماية حقوق ضحايا الارهاب .

ولتحقيق نفس الهدف شدد قرار الجمعية العامة للامم المتحدة لعام ٢٠٠٩ بشأن حماية حقوق الانسان والحريات الاساسية اثناء مكافحة الارهاب علي مواجهة الارهاب والتصدي له واحترام حقوق الانسان والحريات الاساسية وقواعد القانون .

وشددت علي انه يجب علي الدول الاعضاء ان تتضمن أي تدابير يتخذونها لمكافحة الارهاب احترام القانون الدولي ولسيما القانون الدولي لحقوق الانسان والقانون الدولي للاجئين والقانون الدولي الانساني وشددت علي ان احترام حقوق الانسان امر اساسي ، ان الحريات وسيادة القانون مكملان لبعضهما البعض ويعزز كل منهما الاخر مع تدابير فعالة لمكافحة الارهاب ، ويشكلان جزءا اساسيا من جهود مكافحة الارهاب الناجحة واحترام سيادة القانون من اجل منع الارهاب ومكافحته بشكل فعال .

اخيرا اشارت الي ان عدم الامتثال لهذه الالتزامات الدولية وغيرها بما ذلك ميثاق الامم المتحدة هو احد العوامل التي تسهم في زيادة التطرف والعنف

وتعزز الشعور بعدم الانتماء (STEWART, D. P. TERRORISM AND HUMAN RIGHTS.2018) .

خامساً : آليات تحقيق الموائمة بين مكافحة الارهاب وحماية حقوق الانسان :

١) الحق في التنمية كمدخل لمكافحة الارهاب :

شهدت القضايا المتعلقة بحقوق الانسان والتنمية تطوراً ملحوظاً وتقارباً علي مسارات متوازية وغير متقاطعة في العقود الاخيرة من القرن العشرين، وتجلي ذلك في وضع تعاريف للتنمية وحقوق الانسان تكاد تكون متطابقة ، حيث فسر برنامج الامم المتحدة الانمائي (UNDP) التنمية علي انها : تلك العملية التي تتعلق بإتاحة بيئة يمكن للناس فيها تطوير امكاناتهم وعيش حياة منتجة ومبدعة وفقا لاحتياجاتهم واهتماماتهم وبشكل يساعدهم علي توسيع خياراتهم والفرص المتاحة امامهم للعيش في المستوي المعيشي الذي يرغبون فيه، وتتعلق حقوق الانسان بخلق بيئة يمكن للناس فيها تطوير امكاناتهم وعيش حياة ابداعية من خلال ضمان " كرامة الانسان وقيمته " وتعزيز التقدم الاجتماعي وتحسين مستويات الحياة بحرية اكبر(Marks, S. P.2005).

والي جانب التأكيد علي ان جميع حقوق الانسان مترابطة ومتشابكة يقر النهج الشامل أن حقوق الانسان والتنمية يتطلبان موارد وكلاهما ينطوي علي انتهاكات وكلاهما ضروري لكرامة الانسان، ويمكن تفسير ذلك من خلال التعرض لبعض الامثلة من تقرير التنمية البشرية لعام ٢٠٠٠ والصادر عن برنامج الامم المتحدة الانمائي بشأن حقوق الانسان والتنمية البشرية، والذي اوضح ان ممارسة الحقوق المدنية والسياسية كان مفيد في تمكين الفقراء والنهوض بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في سياق التنمية .

وعلي الرغم من ان ذلك قد ساعد في تمكين الناس علي النهوض ببعض اوضاعهم المعيشية الا ان النهج الشامل لحقوق الانسان يؤكد علي ضرورة النظر في كافة الحقوق وليس الحق الاكثر صلة بمهمة التدخل قيد التصرف

من الدول او المنظمات الاممية .. علي سبيل المثال في التخطيط الحضري لا يكفي اعتبار تخصيص الموارد للاسكان المنخفض التكلفة ان يساهم في الوفاء بالحق في المأوي ؛ بل يجب علي المخطط ان يسأل عما ستفعله الخطة من أجل تمتع السكان بالحق في الصحة والغذاء والتعليم والمعلومات والعمل والعلاجات الفعالة علي سبيل المثال لا الحصر.

ربما كان الربط الأكثر شيوعًا بين حقوق الإنسان والتنمية البشرية في السياسة هو ما يسمى بالنهج القائم على الحقوق" للتنمية "، الذي يؤكد أن التنمية يجب أن تتم "بطريقة حقوق الإنسان" أو أنه يجب "دمج حقوق الإنسان في" التنمية البشرية المستدامة".

طريق الحقوق إلى التنمية" هو التعبير المختصر لـ "نهج حقوق الإنسان في المساعدة الإنمائية" ، على النحو الذي أوضحه أندريه فرانكوفيتس من مجلس حقوق الإنسان الأسترالي، التعريف الأساسي لهذا النهج هو "أن القانون الدولي لحقوق الإنسان هو الإطار الدولي الوحيد المتفق عليه والذي يوفر مجموعة متماسكة من المبادئ والمعنى العملي للتعاون الإنمائي، ويوفر دليلاً شاملاً للمساعدات الإنمائية المناسبة، والطريقة التي ينبغي تقديمها بها، والأولويات التي ينبغي أن تتناولها، والتزامات كل من الحكومات المانحة والمتلقية والطريقة التي يتم بها تقييمها .

وتعرف جوليا هوسرمان Julia Häusermann حقوق الانسان في التنمية علي انها : تضع الناس في المقام الاول ويعزز التنمية التي تركز علي الانسان وتعترف بالكرامة المتأصلة بكل انسان دون تمييز، وتعزز المساواة بين الجنسين، وتعزز تكافؤ الفرص والخيارات للجميع .. وتعزز النظم الوطنية والدولية القائمة علي العدالة الاقتصادية، والانصاف في الوصول الي الموارد العامة، والعدالة الاجتماعية ، وتعزيز الاحترام المتبادل بين الناس ...

ويمكن تفسير ذلك من خلال استخدام الصحة كمثال لتوضيح كيف يعالج نهج حقوق الانسان الاسباب الهيكلية للفقر: يمكن ملاحظة التفاوتات الاقتصادية والاجتماعية من خلال الحالة الصحية المتباينة .. حيث يعكس اعتلال الصحة في كثير من الاحيان الفقر والتهميش الاجتماعي حيث يؤدي اعتلال الصحة لتفاقم الفقر والحرمان .. فالحالة الصحية غالبا ما تكون مؤشرا قويا علي حقوق الانسان، وتم تبنيها كسياسة رسمية من قبل العديد من وكالات الامم المتحدة بما في ذلك مكتب المفوض السامي لحقوق الانسان.

٢) العدالة الاجتماعية وحماية حقوق الانسان ومكافحة الارهاب :

يعلق الكثير من العاملين في مجال الصحة العامة أهمية أساسية على القضاء على الفوارق الاجتماعية والتفاوتات في الحصول على الخدمات الصحية. وتشترك اجندتهم في ذلك مع المهتمين بمجالات الأمن الغذائي والسكن اللائق والبيئة والعولمة ، وتحديداً السعي لتحقيق العدالة الاجتماعية. غالبًا ما تصبح حقوق الإنسان بديلاً للعدالة الاجتماعية ، بافتراض أن ما يساهم في العدالة الاجتماعية في سياق التنمية هو أيضًا مساهمة في حقوق الإنسان.

يري توماسThomas العدالة الاجتماعية على أنها عدالة المؤسسات الاجتماعية أو معيار "يقيِّم الدرجة التي تعامل بها مؤسسات النظام الاجتماعي الأشخاص والجماعات التي تؤثر عليهم بطريقة مناسبة أخلاقياً وبشكل خاص بطريقة منصفة"

ويفسر توماسThomas العلاقة بين العدالة الاجتماعية وحقوق الإنسان على هذا النحو:" حيث يري ان المعيار الأساسي المقبول دوليًا للعدالة يمكن صياغته على أفضل وجه بلغة حقوق الإنسان التي تُفهم في المقام الأول على أنها مطالبات بشأن المؤسسات الاجتماعية القسرية وثانياً كدعوى ضد من يدعم مثل هذه المؤسسات.

هناك اتفاق عام علي وجود علاقة سلبية بين مستويات التنمية الاقتصادية ومستويات القمع داخل الدولة ، ويمكن قياس تلك العلاقة من خلال مقياس الارهاب السياسي : **فتركز الثروة في أيدي مجموعة من الأشخاص علي حساب الأكثرية قد يؤدي الي زيادة مساحة السخط والتمرد** ، وهناك عدة طرق يمكن من خلالها تفسير العلاقة بين التنمية وحقوق الانسان :

اولا) بقدر ما تدعم التنمية الاقتصادية الديمقراطية " مجموعة من المؤسسات والسلوكيات التي تكفل عدم انتهاك حقوق الانسان " يتوقع ان تؤدي التنمية الي تقليل مستويات القمع .

ثانياً) **يمكننا تصور التنمية الاقتصادية التي تعمل علي تخفيف المخاطر في الصراع السياسي وتقليل احتمالية الاستجابة القمعية علي انها تخفف من الشعور بالظلم والحرمان كما انها تساهم في ان تواجه الحكومات خصوما اقل .**

ثالثاً) تقييد التنمية الحكومة في استخدام سلطاتها القسرية حيث تساهم في تمكين الضحايا المحتملين وتزيد من احتمالة نجاحهم في العمل الاجتماعي .

رابعا) تستخدم ادبيات الصراع التنمية الاقتصادية كمقياس لقدرة الدولة وقوتها بدلا من ارضاء المواطن او رفاهة .. حيث تشير المستويات المنخفضة من النمو الاقتصادي الي ضعف الدول في تلبية رغابات مواطنيها حيث من المرجح ان يساهم ذلك في تفشي سلوك التمرد وبالتالي يقابل ذلك برد فعلي قمعي من الدولة ، اخيرا يمكننا الانتقال من التنمية الي الاهتمام بحقوق الانسان من خلال النظام الدولي حيث تعمل التنمية الاقتصادية علي ربط بلد ما بشكل متزايد بالمؤسسات الدولية التي لها اجندات حقوقية ، نظرا لان التنمية تحفز التجارة والاستثمار وتزيد اهمية العلاقات مع العالم الخارجي (**Mitchell, N. J., & Flett, B. N.2014**).

٣) الحوكمة العالمية وحقوق الإنسان :

يعد نظام الحوكمة العالمية اليوم احد الكيانات التعاونية المستقلة التي تتألف من العديد من الجهات الفاعلة سواء الحكومية او غير الحكومية، وفي الحوكمة العاليمة الحكومات هي التي تحدد القواعد والمعايير لعملية الحكومة التي تسعي جميع الجهات الفاعلة غير الحكومية الاخري المشاركة في النظام الي الامتثال والالتزام بها، وبالتالي فأنظمة الحوكمة السياسية العالمية والاقليمية هي مكملة للحكومات ، وتتقاسم الدول سلطتها مع انظمة الحوكمة العالمية او الاقليمية في توقع منها لحل المشكلات الدولية او العالمية بشكل اكثر فعالية، وبالتالي التمتع بالمزايا المحلية مثل السلام والاستقرار الاقتصادي، حيث تتوقع الحكومات تحقيق منافع متبادلة عند وضع قواعد ومعايير مشتركة بغض النظر عما اذا كانت هذه القواعد واللوائح اقتصادية او مالية او سياسية او تتعلق بحقوق الانسان .

ينظر تقرير الحكومة العالمية ٢٠٢٥ الي الحوكمة بدلا من التركيز علي الحكومات الوطنية لان التهديدات الامنية في القرن الحادي والعشرين لم تعد تهديدات محلية او وطنية بحته، حيث اصبح هناك حاجه لتحرك دولي واسع بسبب الطبيعة العالمية للتحديات التي تواجه حقوق الانسان علي سبيل المثال : المرض والامن السيبراني والهجره الناجمه عن تغير المناخ والاتجار بالبشر والجريمة المنظمة وغير ذلك، ومن المرجح ان تآتي الاستجابة لمواجهة تلك التحديات من انظمة الحكم العالمية وليس من الانظمة المحلية .

لذلك يشير التقرير ان التهديدات المحلية سابقا لم تعد قابلة للاحتواء محليا ولكنها الان تشكل خطرا علي الامن والاستقرار العالميين . فمع مطلع القرن الحادي والعشرين ظهرت العديد من التهديدات مثل النزاعات العرقية والامراض المعدية والارهاب فضلا عن ظهور جيل جديد من التحديات العالمية مثل تغير المناخ وامن الطاقة وندرة الغذاء والمياة وتدفقات الهجرة الدولية .. لذلك فإن الاستجابات لهذه التحديات تتطلب مؤسسات وانظمة تتجاوز الدولة القومية والحكومات الوطنية .

وقد بدأ النقاش السياسي لتقييم الحوكمة العالمية في اواخر الثمانينيات من تقرير برونتلاند لعام ١٩٨٧ " مستقبلنا المشترك " حول الحكم بدلا من الحكومات والحاجه الي الحكم العالمي بدلاً من الحكم بين الدول، وبالتالي الحكم الدولي حيث اكد التقرير :

اولاً: ان جميع الاستجابات العالمية المستقبلية يجب ان تتم علي اساس ما من شأنه ان يساعد في تحقيق التنمية المستدامة من خلال الالتزام بحقوق الانسان الاجتماعية والاقتصادية .

ثانياً: اقر التقرير ايضا ان الهيمنة المهينة من دولة معينة علي الدول الاخري قد انتهت ، وقد اثرت هذه المواقف علي جدول اعمال قمية الارض في ريودي جانيرو عام ١٩٩٢ وما زال ذلك التأثير مستمر في النقاش الحالي حول تغيير المناخ والتنمية الاجتماعية وفي مجال الحوكمة الالكترونية والامن السيبراني علي وجه الخصوص (Mihr, A.2014)

التوصيات :

- تعزيز تنفيذ القانوني الدولي لمكافحة الإرهاب وتعزيز التعاون القانوني علي المستوي الدولي في المسائل الجنائية المتعلقة بالإرهاب .
- مكافحة التطرف العنيف .
- منع وقمع تمويل الإرهاب.
- مواجهة استخدام الإنترنت لأغراض إرهابية .
- تعزيز الحوار والتعاون بشأن قضايا مكافحة الإرهاب ، ولا سيما من خلال الشراكة بين القطاعين العام والخاص(بين سلطات الدولة والقطاع الخاص ، مجتمع الأعمال والصناعة ، وكذلك المجتمع المدني ووسائل الإعلام).
- تعزيز الجهود الوطنية لتنفيذ قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة (٢٠٠٤) بشأن عدم انتشار أسلحة الدمار الشامل .

- تعزيز أمن وثائق السفر .
- و تعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية في سياق تدابير مكافحة الإرهاب.
- العمل علي النهوض بمؤشرات نوعية الحياة بالمجتمعات المحلية وتحسين مستوي المعيشة للافراد بهدف تقليل مشاعر السخط لديهم ضد مجتمعم ولحمايتهم من استقطاب العناصر المتطرفة لهم بحجه تحسين اوضاعهم والنهوض بمجتمعاتهم .
- تشجيع الحوار المجتمعي التي تجريه الدولة مع كافة الاطراف المجتمعية والعمل علي قدر المستطاع علي تنفيذ نتائجه .

المراجع :

- Mihr, A. (2014). Governance and Human Rights. The SAGE Handbook of Human Rights. SAGE Publications, 56-68.
- Mitchell, N. J., & Flett, B. N. (2014). Human Rights Research and Theory. The SAGE Handbook of Human Rights: Two Volume Set, 1.
- STEWART, D. P. (2018). TERRORISM AND HUMAN RIGHTS. POLICY.
- STEWART, D. P. (2018). WHAT IS "TERRORISM"?TERRORISM AND HUMAN RIGHTS. *POLICY*.
- STEWART, D. P. (2018). WHAT ARE "HUMAN RIGHTS"?,TERRORISM AND HUMAN RIGHTS. *POLICY*.
- **All Human Rights Explained fact sheets are online at: www.humanrights.gov.au/education/hr_explained/**
- **Australian Human Rights Commission 2009 .**
- Conte, A. (2008). Human Rights Compliance While Countering Terrorism
- **Marks, S. P. (2005). The human rights framework for development: Seven approaches. Reflections on the Right to Development, 23-60**
- https://news.un.org/ar/focus/counter-terrorism
- Taket, A. (2022). Social Inclusion and Human Rights. In *Handbook of Social Inclusion: Research and Practices in Health and Social Sciences* (pp. 93-111). Cham: Springer International Publishing.
- Tamburini, F. (2018). Anti-terrorism laws in the Maghreb countries: The mirror of a democratic transition that never was. Journal of Asian and African studies, 53(8), 1235-1250.
- Honeywood, C. A. (2016). Britain's approach to balancing counter-terrorism laws with human rights. Journal of Strategic Security, 9(3), 28-48.
- https://www.osce.org/countering-terrorism.
- دريس نبيل (٢٠١٧): اليات الموازنة بين احترام حقوق الانسان ومكافحة الارهاب ، مجلة الواحات للبحوث والدراسات ، م ١٠ ، ع ١.